

العمارة ودلائلها في الإسلام

بحث تمهيدي

لمرحلة الماجستير في الدراسات الإسلامية



عبدالوهاب مصطفى فناهر

الألوكة

www.alukah.net

كلية الإمام الأوزاعي

للدراسات الإسلامية

بيروت - لبنان

العمارة و حل مشاكل البيئة في الإسلام

بحث تمهيدي لمرحلة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد

الطالب: عبد الوهّاب مصطفى ضاهر

إشراف

الأستاذ الدكتور: علاء الدين زعترى

2014مـ/1435مـ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

- المقدمة: الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد: فقد بات موضوع مشاكل العمارة والبيئة حديث العلماء والمهندسين والمحترفين في العالم كله، حيث أصبح حل هذه المشاكل من القضايا الهاامة التي يوليهَا العالم اهتماماً كبيراً في هذا العصر، لما لها من تأثير كبير على حياة الإنسان، مما أدى إلى ظهور فكرة العمارة البيئية، أو العمارة المستدامة أو العمارة الحضراء، والتي هي إنشاء عمارة بأسلوب يحترم البيئة مع الأخذ في الاعتبار تقليل استهلاك الطاقة والمواد والموارد الطبيعية مع تقليل تأثيرات الإنشاء والاستعمال على البيئة^(١).

- أهمية البحث وأسباب اختياره:

إن الذي جعلني اختار هذا الموضوع:
أولاً: إن حل مشكلة العمارة والبيئة من حملة ما جاء به دين الإسلام الحنيف ومن مقاصده.
ثانياً: قلة الدراسات الشرعية المتعلقة بموضوع حل مشكلة العمارة والبيئة، مع كثرة ما كتب في هذا الموضوع من بحوث ودراسات، وما عقد بشأنه من دورات وندوات أو مؤتمرات.
ثالثاً: إن موضوع العمارة والبيئة من الموضوعات المعاصرة الهاامة، التي تتجه الأنظار حل مشكلاتها والعناية بها، فبحث مسائل وقضايا العمارة والبيئة فيه معايشة للعصر.

^(١) د.م. يحيى وزيري، التصميم المعماري الصديق للبيئة نحو عمارة حضراء، القاهرة، عربية للطباعة والنشر، 1386هـ/2003م، 64.

- مشكلة البحث وحدوده:

والهدف من هذه الدراسة هو حصر جوانب هذا الموضوع، والتكييف الفقهي لما جدّ من مسائل، وبيان حكمها الفقهي، من خلال النصوص الشرعية، وأقوال الفقهاء والعلماء.

- الدراسات السابقة حول الموضوع:

لا توجد - حسب علمي - دراسة متخصصة تُعنِي بحل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام.

ولكن هناك دراسات عامة حول موضوع البيئة في الإسلام مثل: كتاب أحكام البيئة في الفقه

الإسلامي لـ د. عبد الله السحيبياني، وكتاب العمارة الإسلامية والبيئة لـ د. يحيى وزيري،

وغيرها.

وتضيف هذه الدراسة على سابقتها من الدراسات، تحديد مشاكل العمارة والبيئة بدقة،

وتحديد أسباب نشوئها، وأنواعها و Maherتها، كما وتقترح وسائل حل لهذه المشاكل.

- منهج الدراسة:

اعتمدت في عرض رسالي على طريقة المنهج الاستقرائي التحليلي الاستنتاجي، حيث قمت باستقراء أقوال العلماء وتحليلها، ثم الاستنتاج، وحاولت التركيز في هذا البحث على تأصيل أسس وضوابط حل مشاكل العمارة والبيئة، وجاءت مصادر البحث متنوعة قديمة وحديثة، وأهمها: كتب الفقه الإسلامي، والكتب المتخصصة بأحكام البيئة.

- خطبة البحث:

يتألف البحث من مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، أما المقدمة فقد تضمنت أهمية البحث وسبب اختياره، ومشكلة البحث وحدوده، والدراسات السابقة ومنهج الدراسة، واشتمل المبحث الأول على مفهوم البيئة ومكوناتها والتأصيل الشرعي لتعامل العمارة مع البيئة في الإسلام. أما المبحث الثاني فجاء في تحديد مشاكل العمارة والبيئة وأسباب هذه المشاكل، والمبحث الثالث اشتمل على أسس وضوابط حل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام ووسائل حلها، والخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: في مفهوم البيئة ومكوناتها والعلاقة بين العمارة والبيئة في الإسلام

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم البيئة ومكوناتها.

المطلب الثاني: العلاقة بين العمارة والبيئة في الإسلام.

المطلب الثالث: التأصيل الشرعي لتعامل العمارة مع البيئة في الإسلام.

المطلب الأول: مفهوم البيئة ومكوناتها

أولاً: مفهوم البيئة:

1 - البيئة لغة: يعود الأصل اللغوي لكلمة البيئة في اللغة العربية إلى الجذر "بوا" الذي أخذ منه الفعل الماضي "باء"، قال ابن منظور: "باء إلى الشيء أي رجع إليه"، وذكر ابن منظور أيضاً معنيين قريبين من بعضهما البعض لكلمة "بوا": الأول: إصلاح المكان وقينته للمبيت، والثاني: بمعنى الترول والإقامة⁽²⁾.

2 - البيئة اصطلاحاً: عرفَ المسلمون مصطلح البيئة مبكراً واستخدموه في وصفهم للطبيعة من حولهم، ومن اشتهر عنه استخدامه لهذا المصطلح القاضي ابن عبد ربه الأندلسي، حيث أشار إلى أن البيئة هي الوسط الطبيعي (الجغرافي والمكاني والإحيائي) الذي يكتنف مخلوقات

⁽²⁾ أبو الفضل، محمد بن مكرم، ابن منظور(-711هـ/1311م)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط3.

1414هـ/1993م، مادة "بوا"، 38-39.

الله تعالى حية وغير حية، وما ينتظم هذه المخلوقات من علائق تفاعل وتكامل (الوسط الاجتماعي)⁽³⁾، في إطار السنن الكونية والتوصيات الإلهية التي تنتصب ميزاناً ضابطاً لنصرافات المستخلف في التسخير والتعمير⁽⁴⁾. وقد وردت استعارات مصطلح البيئة في عدة سور من القرآن الكريم، منها في قوله تعالى: ﴿ وَبَوَّأْكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا ﴾⁽⁵⁾ ومعنى بواكم في الأرض: أنزلتم بها وأسكنتم إياها⁽⁶⁾.

ثانياً: مكونات البيئة: البيئة تشمل البيئة الجامدة والحياة:

- 1 - البيئة الجامدة:** تشمل الطبيعة التي خلقها الله، والصناعية التي صنعها الإنسان (أبنية وطرق و...) كما تشمل البيئة (الأرضية)، والبيئة (الفلكية) من الشمس والقمر والنجوم.
- 2 - البيئة الحية:** تشمل الإنسان والحيوان والنبات.

⁽³⁾ أبو عمر، أحمد بن محمد، المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (-328هـ/940م)، العقد الفريد، كتاب الجُمانة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، 1404هـ/1983م، 105/2.

⁽⁴⁾ د. قطب الريسيوني، المحافظة على البيئة من منظور إسلامي، بيروت، دار ابن حزم، ط١، 1429هـ/2008م، 28.

⁽⁵⁾ الأعراف، 74.

⁽⁶⁾ أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي(-745هـ/1344م)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق صدقي محمد جميل، بيروت، دار الفكر، 1420هـ/1998م، 4/329.

المطلب الثاني: العلاقة بين العمارة والبيئة في الإسلام:

العمارة هي جزء من البيئة، ولفهم علاقة العمارة مع البيئة في الإسلام لا بد أولاً من فهم علاقة الإنسان مع البيئة في الإسلام لأن الإنسان هو من ينشأ العمارة، ويتبيّن أن علاقة الإنسان مع البيئة محكومة بضابطين هما⁽⁷⁾: الأول: التسخير، أي تسخير العناصر البيئية لخدمة الإنسان لتساعده على التهوض برسالته الاستخلافية، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوا أَنَّ

الله سخر لكم مَا في السموات...﴾⁽⁸⁾. والثاني: الاعتدال وهو شرط في استثمار موارد البيئة، ينبع من طبيعة دور المستخلف الذي جعل سيداً في الكون لا سيد الكون، فالبيئة أمانة تراعي، وملكية عامة مشتركة، والإنسان يقوم بدور مهم في البيئة يتمثل في مهام ثلاثة هي مقاصد الله تعالى من المكلفين كما ذكر الإمام الراغب الأصفهاني⁽⁹⁾ وهي:

- 1- عبادة الله تعالى: قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾⁽¹⁰⁾، وعبادة الله تعالى تشمل كل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال.
- 2- الخلافة الله في الأرض: قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي

⁽⁷⁾ د. قطب الريسيوني، المحافظة على البيئة من منظور إسلامي، 30 .

⁽⁸⁾ لقمان، 20 .

⁽⁹⁾ أبو القاسم، الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني (-502هـ/1109م)، الدرية إلى مكارم

الشريعة، تحقيق أبو اليزيد أبو زيد العجمي، القاهرة، دار السلام، ط1، 1428هـ/2007م .

⁽¹⁰⁾ الداريات، 56 .

الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﷺ⁽¹¹⁾. وهذه الخلافة لا تتم إلا بإقامة الحق والعدل، ولذا فإن المستخلف في الأرض هو المسؤول عن حماية البيئة.

3- عمارة الأرض: قال تعالى: ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَآسَتَعْمَرَكُمْ ﴾

فيها⁽¹²⁾، استعمركم: طلب إليكم أن تعمروها، وعمارة الأرض إنما تتم بالغرس والزرع والبناء، والإصلاح والإحياء، وبعد عن الفساد والأخلاق.

المطلب الثالث: التأصيل الشرعي لتعامل العمارة مع البيئة في الإسلام:

إن التعامل مع البيئة والحفاظ عليها يتصل بعدد من علوم الشريعة وهي:

أولاً: علم أصول الدين والتعامل مع البيئة: لقد عدّ الإسلام المحافظة على البيئة شعبة من شعب الإيمان، ففي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق والحياة شعبة من شعب الإيمان"⁽¹³⁾. فالإسلام لا يربط العبادة بالشعائر الدينية فقط، بل هي تتجاوز ذلك، فهي تعني الالتزام الصادق بالتوجيهات الإسلامية في كل مضمون، صيانة الموارد عبادة، عدم قطع النباتات عبادة، المعاملة الحسنة عبادة...⁽¹⁴⁾

. 30) البقرة، 30.

. 21) هود، 21.

(13) أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل البخاري(-256هـ/870م)، صحيح البخاري، تحقيق محمد قطب، بيروت، المكتبة العصرية، ط1، 1422هـ/2000م، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقم 9، 1/163.

(14) د. قطب الريسيوني، المحافظة على البيئة من منظور إسلامي، 41.

ثانياً: علم السلوك والتعامل مع البيئة: إن الحفاظ على البيئة تدخل في دائرة الخلق، الذي هو أحد ركني التصوف، قال الإمام الكتاني⁽¹⁵⁾: "التصوف هو الخلق"⁽¹⁶⁾، ويؤيد ذلك حديث

أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: "إنا بعثت لأنتم مكارم الأخلاق"⁽¹⁷⁾، وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقُوا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾⁽¹⁸⁾ والإحسان بالبيئة يعني

الإحسان بكل مكوناته.

ثالثاً: علم الفقه والتعامل مع البيئة: إن علم الفقه ينظم علاقة الإنسان بربه وبنفسه وبأسرته ومجتمعه وبالكون من حوله، فالشريعة الإسلامية حاكمة على جميع أفعال المكلفين. وللبيئة

صلة عميقة بالفقه، سواء ما يتصل بالطهارة والصلاحة والحج وقطع النباتات وإحياء الموات و...، وهذا الاتصال من خلال قواعد كلية (القواعد الفقهية)، ومن أشهرها: قاعدة (لا ضرر ولا ضرار)⁽¹⁹⁾ أو (الضرر يزال)⁽²⁰⁾ وأصلها الحديث النبوي: "لا ضرر ولا ضرار"⁽²¹⁾

⁽¹⁵⁾ أبو بكر، محمد بن علي الكتاني البغدادي، ولد في القرن 4هـ، وتوفي في مكة عام (935هـ/322م).

⁽¹⁶⁾ أبو القاسم، علي بن الحسن، المعروف بابن عساكر (-1176هـ/571م)، تاريخ دمشق، تحقيق عمرو بن غرامه العمروي، بيروت، دار الفكر، 1415هـ/1995م، رقم 5800.

⁽¹⁷⁾ أبو بكر، أحمد بن الحسين البهقي (-458هـ/1067م)، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 3، 1424هـ/2002م، كتاب الشهادات بباب البينة العادلة أحق من اليمين، الفاجرة، رقم 19135، 10/278.

⁽¹⁸⁾ النحل، 138.

⁽¹⁹⁾ عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (911هـ/1506م)، الأشباه والنظائر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1411هـ/1990م، 48.

⁽²⁰⁾ المصدر نفسه، 48.

⁽²¹⁾ مالك بن أنس الأصبحي المدي (796هـ/179م) الموطأ، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1411هـ/1990م، كتاب الأقضية، باب القضاء في المرفق، رقم 1234، 40/4.

والتي تعدّ من أركان الشريعة، وتشهد لها نصوص كثيرة من الكتاب⁽²²⁾ منها قوله تعالى:

﴿...وَلَا قُسْكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعَتَّدُوا...﴾⁽²³⁾، وتترفرع من هذه القاعدة قواعد

فقهية فرعية ذكرها الإمام السيوطي⁽²⁴⁾ في كتابه الأشیاء والنظائر:

1- الضرورات تبيح المحظورات: هذه القاعدة مستفادة من قوله تعالى: ﴿...فَمَنِ اضطُرَّ فِي حَمْصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾⁽²⁵⁾.

2- الضرورات تقدر بقدرها: وهذه القاعدة تعد قيداً لسابقتها وهي زال الخطر عاد الحظر.

3- الضرر لا يزال بمثله: هذه القاعدة تعد قيداً لقاعدة "الضرر يزال".

4- الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف: هذه القاعدة تبين القاعدة السابقة.

5- إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما: هذه القاعدة محكومة بقاعدة (الضرورات تبيح المحظورات).

6- يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام: هذه القاعدة مبنية على المقاصد الشرعية في مصالح العباد، وقد استدلوا على هذا بما ورد من "أن حداداً ابني كثيراً في سوق المسلمين ... فمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرأه، فقال: لقد انتقصمت السوق ثم أمر به

(²²) إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطي (790هـ/1388م)، المواقفات، تحقيق مشهور آل سلمان، عمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م، 2/15-16.

(²³) البقرة، 231.

(²⁴) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (911هـ/1506م)، الأشیاء والنظائر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ/1990م، عدد الأجزاء 1.

(²⁵) المائدة، 3.

فهدمه"⁽²⁶⁾. ولهذه القاعدة تطبيقات كثيرة لا تُحصى، منها المنع في التخاذ حانوت للطبع أو للحدادة مثلاً بين البازارين⁽²⁷⁾.

7- درء المفاسد أولى من جلب المصالح: وهي مستفادة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم"⁽²⁸⁾ ، ومن تطبيقات هذه القاعدة: أنه ليس للإنسان أن يفتح مثلاً كوة تشرف على مقر نساء جاره، بل يكلف أن يتخذ فيها ما يقطع النظر. وكذلك ليس له أن يُحدِّث في ملكه ما يضرُّ بجاره ضرراً بيئاً. كالتخاذة بجانب دار جاره طاحوناً مثلاً يوهن البناء، أو معصرة أو فرنًا يمنع السكني بالرائحة والدخان، وكذا لو اتخذ بجانب داره كنيفاً أو بالوعة أو ملقي قمامات يضر بالجدار، فلصاحب الجدار أن يكلفه إزالة الضرر⁽²⁹⁾.

8- الضرر يدفع بقدر الإمكان: هذه القاعدة تعبر عن وجوب دفع الضرر قبل وقوعه بكل الوسائل الكافية الكافية، وفقاً لقاعدة المصالح المرسلة والسياسة الشرعية.

9- الحاجة تزلل متزللة الضرورة عامة أو خاصة: وتتريلها متزللة الضرورة في كونها تثبت حكماً، لأن الشريعة جاءت لحفظ الضروريات وال حاجيات والتحسينات.

⁽²⁶⁾ أبو عبد الله، محمد بن محمد المعروف بالخطاب الرعيي (954هـ/1547م)، موهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر ط3، 38/2، 1412هـ/1992م.

⁽²⁷⁾ زين الدين بن إبراهيم، ابن نحيم (970هـ/1562م)، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة، خرج أحاديثه ذكرييا عميرات، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ/1999م، 87.

⁽²⁸⁾ أبو عبدالله، محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم 7288.

⁽²⁹⁾ زين الدين بن إبراهيم، ابن نحيم، الأشباه والنظائر، 91-91.

رابعاً: علم أصول الفقه والتعامل مع البيئة: إن مقصود الشريعة من الخلق هي حفظ دينهم وأنفسهم ونسلهم وعقولهم وأموالهم والتي هي الضروريات الخمس⁽³⁰⁾، وإن الحفاظ على البيئة هو من المحافظة على هذه الضروريات، لأن فيه حفظاً للدين من خلال الإحسان للبيئة والعدل بالتعامل معها، وفيه حفظاً للنفس من خلال المحافظة على الحياة البشرية، وفيه حفظاً للنسل لأئم الأجيال المستقبلية، وفيه حفظاً للعقل من خلال المحافظة على كيان الإنسان الجسدي والعقلي والنفسي، وفيه أيضاً حفظاً للمال من خلال المحافظة على موارد البيئة. وتلعب قواعد أصول الفقه - المستمدة من مصادرها القرآن والسنة و... - دوراً هاماً في حل مشاكل البيئة، ومن أهم هذه القواعد المتعلقة بالعرف، لأهميته في حياة الناس وحل مشاكلهم، قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأَمْرُرْ بِالْعُرْفِ وَأَغْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ﴾.⁽³¹⁾

وإن التوجيه الأصولي للتعامل مع البيئة يتمثل في طريقين:

الأول: ما يقيم أركانها، ويثبت قواعدها.

والثاني: ما يدرأ عنها الاحتلال الواقع، أو المتوقع فيها⁽³²⁾.

⁽³⁰⁾ أبو حامد، محمد بن محمد الغزالي (505هـ/1111م)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، 1413هـ/1992م، 1/174.

⁽³¹⁾ الأعراف، 199.

⁽³²⁾ إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطبي، الموافقات، 2/7 و 8.

خامساً: علوم القرآن والسنة ورعاية البيئة: كل العلوم التي ذكرناها عمدها الكتاب والسنة

المصدران المعصومان، قال تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ فَإِنْ تَنَزَّعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ

وَالرَّسُولِ ﴾⁽³³⁾، وعن المقداد بن معدى كرب الكندي رض أن النبي صل قال: "ألا وإنني

أوتيت الكتاب ومثله معه"⁽³⁴⁾، وقد أجمع المسلمون أن الرد إلى الله يعني: الرد إلى كتابه، وأن

الرد إلى الرسول يعني: الرد إلى سنته⁽³⁵⁾، ومن دلائل القرآن الكريم على الاهتمام بالبيئة: أن

عدها من سوره يسمى بأسماء للحيوانات والحشرات: كسورة البقرة والنحل و...، فهذه

التسميات لها دلالتها وإيحاؤها في نفس الإنسان المسلم، وربطه بالبيئة من حوله.

. 59 (النساء،⁽³³⁾

(⁽³⁴⁾) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (275هـ/889م)، سنن أبي داود، الدار المصرية اللبنانية،

د.ط، 1408هـ/1687م، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم 4604، 506/2.

(⁽³⁵⁾) محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (751هـ/1340م)، مدارج السالكين، تحقيق محمد المعتصم بالله

البغدادي، بيروت، دار الكتاب العربي، ط3، 1416هـ/1996م، 1/96.

المبحث الثاني: تحديد مشاكل العمارة والبيئة

وأسباب نشأتها.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أسباب نشوء المشاكل بين العمارة والبيئة.

المطلب الثاني: مشاكل العمارة و البيئة وتشمل:

1 - مشكلة التلوث في شتى المجالات، وبمستوياته المختلفة.

2 - مشكلة استغلال موارد البيئة وسوء استهلاكها.

3 - مشكلة اختلال التوازن البيئي الكوني.

المطلب الأول: أسباب نشوء المشاكل بين العمارة والبيئة:

لعل من أبرز أسباب تلك المشكلات:

1 - اختلاف الأفهام وتعدد وجهات النظر: ومثال ذلك اختلاف الفقهاء في تقدير التلوث (الضرر) إن كان فاحشاً أم لا ؟ وذلك باعتبار أن التلوث أحد أنواع الضرر، ومن صور هذا الاختلاف: الاختلاف في حق المالك في التصرف في ملكه كيف شاء، وإن أدى ذلك إلى بعض انواع التلوث كالتلويث البصري، أو الشمسي، أو السمعي، فالشافعي⁽³⁶⁾ وأبو

(36) محمد بن إدريس الشافعي(-204هـ/820م) الأم، بيروت، دار المعرفة، دط، 1410هـ/1990م، 256

حنيفة⁽³⁷⁾ قالا: بعدم منع المالك من التصرف في ملكه كيف شاء، أخذًا بالقياس، وأما مالك⁽³⁸⁾ وأحمد⁽³⁹⁾ فقلالا: بالمنع في بعض الصور أخذًا بحديث الضرر.

2- الإسراف والأناية وحب الذات والفكر القاصر: والذي يؤدي إلى العبث بالبيئة وتلوثها.

3- مشكلة الفقر: التي تؤدي إلى نشوء مشاكل في مجال العمارة والبيئة، مثل ظاهرة السكن العشوائي الذي يفتقد إلى كثير من البنية التحتية مما يؤدي إلى تلوث الأرض والهواء.

4- عدم مراعاة ضوابط تخطيط المدن وتصميم المباني في الإسلام: فعلى مستوى تخطيط المدن يتبين أن عدم اختيار الموقع المناسب للمدينة، وعدم اختيار الموقع المناسب للأسواق وللمناطق الصناعية ضمن المدينة، كل ذلك يؤدي إلى تلوث البيئة، وعلى مستوى تصميم المباني يتبين أن عدم مراعاة خصوصية المباني، وعدم اختيار الموقع المناسب للوظائف المختلفة ضمن المبني الواحد، يؤدي إلى تلوث البيئة، ولنضرب مثالاً على ذلك: بعد دخول الاستعمار الفرنسي البلاد الإسلامية لم يتلزم بتلك الضوابط، فعمل على تحويل المدينة من الداخل إلى الخارج، فالواجهة البحرية والشرفات للمدن الإسلامية في التقاليد العمرانية الإسلامية تتجه نحو الداخل أي نحو فناء المتر، إلا أن الفرنسيين جعلوها نحو الخارج، مما أدى إلى التلوث البصري، والعمارة أصبحت تسمى بالعمارة الفاضحة أو المفضوحة⁽⁴⁰⁾.

5- مصادر الأوقاف الإسلامية: لقد كانت الأوقاف تشكل المورد الأساسي لمشاريع الحفاظ على البيئة، كتعبيد الطرق وإنشاء مراقب المياه وشبكات الصرف الصحي

(³⁷) أبو بكر، علاء الدين بن مسعود الكاساني (1191هـ/587م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1406هـ/1986م ، 264/6.

(³⁸) أبو محمد، عبد الله بن أحمد المقدسي المعروف بابن قدامة (1223هـ/620م)، المغني، القاهرة، مكتبة القاهرة، ب.ط ، 1388هـ/1968م، 572/6.

(³⁹) أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم اللخمي، المعروف بابن الرامي (1334هـ/734م)، الإعلان بأحكام البنيان، مركز النشر الجامعي، د.ط، 1420هـ/1999م، 314 و 315.

(⁴⁰) عقال محمد الطيب، الاستعمار الفرنسي والتقاليد الإسلامية، في www.djazairess.com .

وغيرها⁽⁴¹⁾، وعملت الإدارات الاستعمارية من خلال مراسيمها وقراراتها المترتبة فيما يخص الوقف إلى تصفية مؤسسات الوقف وإدخال الأموال الوقفية في نطاق التعامل التجاري والتبادل العقاري، حتى يسهل للأوربيين امتلاكها وتحويل ملكيتها للدولة بدل الشعب⁽⁴²⁾، وبعد خروج الاستعمار من البلاد الإسلامية نشأت مؤسسات بديلة تشرف على الأوقاف كوزارة الأوقاف، ولكنها لم تعد تلعب الدور الذي كانت تلعبه في السابق لضعف إمكاناتها وضياع قسم منها وقلة مواردها.

6 - غياب الأنظمة الإسلامية المساعدة في حل مشاكل العمارة والبيئة: وأهم هذه الأنظمة نظام الحسبة، وهو نظام إسلامي رقابي يعتمد على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمحاسب هو الرقيب الذي يتبع سير التعامل بين الناس، وعمل نظام الحسبة على وقاية المجتمع من مظاهر الفساد التي تسبب تلوث البيئة، وحل مشاكل التلوث إن وجدت⁽⁴³⁾، كما وقد نشأت أنظمة بديلة عن نظام الحسبة، كنظام البلديات، ولكنها لم تلعب الدور الذي كان يلعبه نظام الحسبة، لاختلاف النيات والوسائل والأهداف، وتفضي الرشوة والفساد، بخلاف المحاسب الذي كان يعمل حسبة لوجه الله .

7 - قلة الوعي المعرفي والعلمي لمشاكل العمارة والبيئة وغياب الوازع الديني لدى السكان: مما أدى إلى تعامل غير صحيح مع البيئة عند عمارة الأرض، وبالتالي أدى إلى تلوث البيئة

(41) د.محمد موقف الأرناؤوط، دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، بيروت، دار الفكر، ط، 1421هـ/2000م، 95 و 97.

(42) محمد عزت الطهطاوي، التبشير والاستشراق، القاهرة، الزهراء للإعلام، ط، 1411هـ/1990م، 22.

(43) أبو النجيب، عبد الرحمن بن نصر الشيزري (590هـ/1194م)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق د. السيد العربي، بيروت، دار الثقافة، ط 2، 1402هـ/1981م، 112.

المطلب الثاني: تحديد مشاكل العمارة والبيئة:

تتمثل مشاكل العمارة مع البيئة في ثلاثة أمور هي:

أولاً- مشكلة التلوث: وللتلوث أنواع منها:

1- تلوث الماء: يتلوث الماء بكل ما يفسد خصائصه، أو يغير طبيعته، والمقصود بتلوث الماء هو تدنيس مجاري الماء من أنهار وبحار ومحيطات...، مما يجعل من هذه المياه غير صالحة للإنسان أو الحيوان أو النبات، ومن صور تلوث الماء، تلوث الماء بمياه الصرف الصحي، نتيجة عدم إنشاء شبكات صرف صحي أو محطات معالجة نواتج المصانع.

2- التلوث الشمسي (تلوث الهواء): يتلوث الهواء بكل ما يغير صفاته الفيزيائية أو الكيماوية، ومن مصادر تلوث الهواء نواتج الاحتراق (كمركبات الكبريت)، الناجمة من البيوت أو المصانع، وذلك لعدم التقيد بضوابط تحديد المدن وتصميم المباني في الإسلام، وذلك مثل: اتخاذ المصانع خارج المدن، واتخاذ الأنابيب في أعلى الفرن فيرتفع الدخان فيه (44).

3- تلوث تربة الأرض: حيث تتلوث التربة بالمخلفات السائلة التي تروي المزروعات، مما يؤدي إلى انتشار الجراثيم في التربة، وانتقال هذه الأحياء إلى الإنسان عند استهلاكه للخضروات، وذلك لعدم إنشاء شبكات صرف صحي أو محطات معالجة نواتج المصانع.

(44) أبو عبد الله المواق، محمد بن يوسف العبدري (1492هـ/897م)، *النافع والإكيليل* مختصر خليل، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ/1994م، 242/2.

4- التلوث السمعي: ويراد به الضجيج والضوضاء والأصوات العالية التي تؤذى السمع، وتتعب الأعصاب، وتشوش على العقل، وتؤثر في حياة الإنسان تأثيراً سيئاً، وخصوصاً المرضى والأطفال، والذين يشتغلون بالعلم والفكر، ويحتاجون أبداً إلى الهدوء. وقد كثرت أسباب الضوضاء، بسبب انتشار المصانع، واستخدام الآلات....

5- التلوث البصري: ويتجزء عن عدة أسباب منها: إنشاء بناء جديد، أو تحويل وظيفة بناء

وذلك قد يحدث ضرراً بالبصر، فعن أبي هريرة رض قال: قال أبو القاسم صل: "لو أن امرأ أطلع عليك بغير إذن فخذفته بمصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح"⁽⁴⁵⁾، ومثاله بناء غرفة علوية تؤدي إلى كشف عورات الجيران، ومثاله تحويل غرفة من دار إلى حانوت في طريق ضيقة مقابل باب دار أخرى فيكشف عورة تلك الدار⁽⁴⁶⁾.

ثانياً: مشكلة استتراف موارد البيئة وسوء استهلاكها:

استتراف الموارد هو نقىض الحافظة عليها، ومن وسائل استتراف الموارد:

1- استخدام الموارد في غير ما خلقت له، كإنشاء المفاعلات النووية لأغراض خبيثة، وهذه المفاعلات تؤدي بدورها إلى تلوث المياه والتربا.

(45) أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الديات، باب من أطلع في بيت قوم ففقطوا عينه فلا دية له، رقم 6506 .

(46) أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم اللخمي، المعروف بابن الرامي، الإعلان بأحكام البنيان، 1/272.

2- الإساءة في استعمال الموارد، وعدم إتقان العمل، وهذا مما لا يحبه الله، فعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنَ الْعَالَمِ إِذَا أَعْمَلَ أَنْ يَحْسِنَ" (47).

الْمُسَرِّفِينَ (48).

٤- إهمال الموارد وإضاعتها وتركها حتى تتلف دون أن يستفيد الناس منها أو من ثرثها.

٥- الإفساد في الأرض بجميع أنواعه، كقطع الأشجار وتلوث الماء. المياه المحاري وغيرها.

ثالثاً: مشكلة اختلال التوازن البيئي والكوني:

لم يسلك الإنسان المنهج الوسط في التعامل مع البيئة كما أمره الله تعالى، بل طغى وأنكسر في الميزان، وجار على الطبيعة التي خلقها الله طاهرة فلوثها، وخلقها متوازنة فأنحل بتوازتها، ولا سيما في عصر العمارة والتكنولوجيا المتطرفة. ذلك بسبب الإفساد في الأرض، ولهذا الاختلال آثار سلبية على البيئة نذكر منها:

⁽⁴⁷⁾ أبو بكر، أحمد بن الحسين البهبهاني (-458هـ/1067م)، شعب الإيمان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 3، 1424هـ/2002م، الباب (35) بابُ فِي الْأَمَانَاتِ، 4/335، رفم 4915.

الآعراف، 31 (48)

- 1 - التغيرات الجوهرية في المناخ العام كارتفاع معدلات التبخر والرطوبة النسبية وحدوث الزلازل والفالق، نتيجة إقامة السدود وإنشاء الخزانات على مجاري الأنهر أو الأودية، وذلك كما حدث في بحيرة السد العالي وما حولها في مصر في الثمانينات⁽⁴⁹⁾.
- 2 - التصحر وهو تحول الأرض الزراعية إلى صحراء، ومن أسبابه زحف العمران إلى الغابات والمناطق الزراعية. ومن أخطر التصحر: تدهور الأراضي الزراعية، وزحف الصحراء، وتدمير الغابات، والخسائر الاقتصادية الفادحة.
- 3 - الأضرار المناخية كارتفاع حرارة الأرض، نتيجة الغازات الصادرة من المصانع.
- 4 - ارتفاع مستوى سطح البحر بسبب ذوبان الجليد الناتج من ارتفاع درجات الحرارة.

⁽⁴⁹⁾ جريدة الأهرام، السد العالي والزلازل، مصر، 20 رجب 1435هـ الموافق 19 مايو 2014م، العدد 4655.

المبحث الثالث: حل مشاكل العمارة والبيئة

في الإسلام

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: أسس وضوابط حل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام.

المطلب الثاني: وسائل حل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام: وتشتمل على

أولاً: وسائل حل مشكلة التلوث في شتى المجالات.

ثانياً: وسائل حل مشكلة استنزاف موارد البيئة وسوء استهلاكها.

ثالثاً: وسائل حل مشكلة احتلال التوازن البيئي الكوني.

المطلب الأول: أسس وضوابط حل مشكلة العمارة والبيئة:

أولاً: الطرح الفقهي المستمد من الشريعة الإسلامية: الربانية التي أكملها العلیم الخبیر، قال

تعالى: ﴿الَّيْوَمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعَمَتِي وَرَضِيتُ

لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾⁽⁵⁰⁾، وهذا الطرح يقوم على ربط الحفاظ على البيئة بعلوم

الشريعة الإسلامية، ولا سيما بعلم أصول الدين، لأن الإيمان بالآخرة ركن عقدي يؤثر في

. 3) المائدة، ٥٠.

توجيهي علاقه الإنسان بيئته في إطار مبدئي: الأول: مبدأ الحلال والحرام، وهو ضابط متين لعلاقة الإنسان بالبيئة.

الثاني: مبدأ الحساب والعقاب، وهذا المبدأ هو خير حافز للإنسان على الإحسان إلى البيئة.

ثالثاً: مراعاة ضوابط تخطيط المدن في الإسلام: وهي تتعلق باختيار موقع المدن وتوزيع فعالياتها، ولا بد عند إنشاء المدينة من مراعاة أمرتين مهمتين، وهما أصلين⁽⁵¹⁾:

الأصل الأول: دفع المضار : وهي نوعان:

1 - أرضية: تكون على مرتفعت إما على هضبة أو باستدارة بحر أو نهر بها أو تكون بمكان ممتنع بحيث لا يوصل إليها إلا بعبور الجسر أو القنطرة .

2 - ساوية: ودفعها باختيار مواضع طيبة الهواء لأن ركود الهواء يساعد على سرعة تعفن الأجسام.

الأصل الثاني: جلب المنافع: ويتأتي بمراعاة عدة أمور منها: توفر الماء، والمراعي، والمزارع، والاحتطاب.

ثالثاً: مراعاة ضوابط تصميم المباني في الإسلام: ومن هذه الضوابط:

1 - الخصوصية والستر: وهو أحد المبادئ المهمة التي طبقت في أسلوب تصميم المسكن الإسلامي، وهو انعكاس مباشر لل تعاليم الإسلامية الواردة في القرآن والسنة، فالنوافذ والفتحات تسمح بإدخال ضوء الشمس (المباشر وغير المباشر) ونور القمر، وإدخال الهواء،

(51) أبو زيد، عبد الرحمن بن محمد، المعروف بابن حليدون (1406هـ/808م)، المقدمة ، دمشق، دار القلم، ط1، 1401هـ/1978م، 376.

وتوفير المنظر، مع المحافظة على خصوصية المسكن⁽⁵²⁾، وقد كان الفقه صارماً جداً يمنع أي إخلال بهذا المبدأ، ويدل على ذلك ما جاء في الفقه المالكي من أنه: "يمنع فتح الكوة يكشف منها الحار، وكتب عمر رضي الله عنه أن يُوقف على سرير فإن نظر إلى ما في دار جاره منع نفياً للضرر وإلا فلا لأنه تصرف في ملكه"⁽⁵³⁾ ومثل هذا المنع هو الذي يفسر كون النوافذ في المدن القديمة صغيرة وعالية، كما ويفسر أيضاً كون الدور القديمة مفتوحة من الداخل، ومغلقة من الخارج.

2- استخدام بعض المعالجات المناخية والعناصر المعمارية: استخدام المسلمين للحوائط

السميكه والأفنية الداخلية وحدائق السطح، والفتحات الخارجية الضيقة أو النهايات المقوولة للشوارع في تحقيق عزل جيد للمباني الإسلامية عن الضوضاء الخارجية، وسواء كان ذلك مقصود أو غير مقصود إلا أن المؤكد أن المصمم المسلم كان حريصاً على منع خروج الأصوات من داخل البيت إلى خارجه بداعٍ توفير عنصر الخصوصية لساكنيه، كما كان الاهتمام بمنع انتقال الأصوات من الشوارع الخارجية إلى داخل المسكن لتوفير المدورة والسكينة⁽⁵⁴⁾.

⁽⁵²⁾ عيسى بن موسى التطيلي (-386هـ/996م) ،القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، تحقيق محمد النمینیج، منشورات المنظمة الإسلامية إيسیسکو، 1420هـ/1999م، 108 .

⁽⁵³⁾ أحمد بن إدريس القرافي، الذخیرة، 175/6 .

⁽⁵⁴⁾ عمرو خير الدين ، المعالجات البيئية في تحطيم المدن الإسلامية، القاهرة، 1418هـ/1997م، 855 .

3- استخدام مواد البناء المناسبة للبيئة: وهذا أمر مهم في عمارة الأرض، علمه رسول الله ﷺ

المسلمين عندما بني مسجده، فعن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره: "أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً من اللبن، وسقفه الجريد وعمده خشب النخل" (٥٥).

المطلب الثاني: وسائل حل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام:

أولاً: وسائل حل مشكلة التلوث في شتى الحالات:

1- وسائل حل مشكلة تلوث الماء والتربة: إن من بين المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية حفظ النفس الإنسانية من جميع جوانبها، ولما كان الجانب الصحي من أعظمها أصر الفقهاء على مراعاته في تقيينهم لكثير من أمور المدينة و من ذلك: تدبیر مجاری المياه، فقد ثبت عند الخبراء أن المياه المستعملة حمالة للأضرار الصحية الكثيرة إذ هي مورد الفاذورات و جمع النجاسات لذلك نظم الفقه المالكي مجاری المياه في المدينة عبر تدابير إجرائية حيث منع إجراء مياه الدور في الطرق والشوارع و يدل على ذلك أن الإمام سحنون عندما سئل هل يجوز للرجل فتح كوة (طاق) (٥٦)، في سكك المسلمين لإخراج مائه في السكة فأجاب: لا (٥٧). ومنع الفقه المالكي أيضا تصريف المياه على صورة يلحق ضررا بالجيران وبمدرانهم

(٥٥) أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، أبواب استقبال القبلة، باب بنیان المسجد، رقم 430.

(٥٦) محمد بن محمد، المعروف بالخطاب الرعيني، مواهب الجليل، 5/160.

(٥٧) عيسى بن موسى التطيلي، القضاة بالمرفق في المباني ونفي الضرر، 98.

حيث اعتبروا ذلك من الضرر المتفق عليه⁽⁵⁸⁾، وهذا كله يدل على أنهم التزموا طريقة أخرى لتصريف المياه المستعملة، ولربما هي طريقة المجاري التحتية من أنابيب وقنوات تفاديا لظهور الأوساخ وما ينجم عنها من الروائح⁽⁵⁹⁾.

2- وسائل حل مشكلة التلوث الشمّي: حاول الفقهاء إبعاد المنشآت الصناعية خارج المدينة⁽⁶⁰⁾، حيث منعوا في فتاويمهم وأقضياتهم إقامة الحمامات والأفران والطواحين والمدايع وغيرها وسط الدور السكنية⁽⁶¹⁾، وحددوا الضرر المتوقع من الصناعات في جملة أمور منها: الدخان والغازات⁽⁶²⁾، والرائحة الكريهة، كما أكد الفقهاء على وجوب إتقان تعطية حفرة المرحاض (الكاف) في الطريق⁽⁶³⁾، لأن الرائحة المنتنة تخرج الخياشيم وتصل إلى المعي وتهذّي الإنسان، ولذلك يجعل أنبوباً في أعلى الفرن يرتفع الدخان فيها ولا يضر بمن جاورها، وهو معنى حديث ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في عزوة خيبر: "من أكل من

⁽⁵⁸⁾ محمد بن أحمد، ابن حزي الغرناطي، القوانين الفقهية، 1/224.

⁽⁵⁹⁾ عيسى بن موسى التطيلي، القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، 98.

⁽⁶⁰⁾ د.م. يحيى وزيري، التصميم المعماري الصديق للبيئة نحو عمارة حضراء، 48.

⁽⁶¹⁾ عيسى بن موسى التطيلي، القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، 120.

⁽⁶²⁾ محمد بن أحمد ابن حزي الغرناطي، القوانين الفقهية، 1/224.

⁽⁶³⁾ عيسى بن موسى التطيلي، القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، 121.

هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا "(64)"، فكل رائحة تؤذى تمنع منها بهذا الحديث "(65)"

4- وسائل حل مشكلة التلوث السمعي: منع الفقهاء في فتواهم إذا أفتوا، وفي قضائهم إذا قضوا: كل ما يضر بالإنسان من الضجيج المؤذى، مما كان خاصاً بالإنسان في نفسه، فهو محروم ديانةً، وما كان متعدياً إلى غيره فهو محروم ديانةً أيضاً، ويزيد الله من حق القضاء أن يمنعه إذا رُفع إليه، ومن حق المحتسب أن يمنعه إذا رأه ولم يرفعه إليه أحد"(66)". ومثال القسم الأول: الأصوات والذبذبات الناتجة عن حركة البوابات، إذا أنها تؤثر على سلامة المبني المحاورة لها. أما القسم الثاني: من الضرر فيتخرج عن الأصوات التي تسبب الضيق دون الضرر. وقد اختلف الفقهاء في حكمهم عليه فلم يعتبر الفقهاء الأوائل ضرراً يجب درءه أما من لحقهم من الفقهاء، فقد كان لهم رأي مغاير. من ذلك نرى أنه، بوجه عام، اعتبر فقهاء الأصوات والذبذبات مصدرًا للضرر يجب منعه"(67). كما ورد في الفقه منع إقامة الصناعات الحديثة للأصوات المزعجة وسط الدور السكنية، كمن يجعل في داره رحى يضرر دويها بجاره"(68)، وببناء على هذه الأضرار المتوقعة من الصناعات أو جبوا بإعادتها عن السكان، وقرروا تخصيص مجالاً لها مع مراعاة أنواعها، كتدريب الدباغين، وتدريب العطارين،

(64) أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل البخاري ، صحيح البخاري، أبواب صفة الصلاة، باب ما جاء في الثوم الذي والبصل والكراث، رقم : 815 ، 95/2 .

(65) أبو عبد الله المواق، محمد بن يوسف العبدري، التاج والإكليل لمختصر خليل، 2/242 .

(66) أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم اللخمي، المعروف بابن الرامي، الإعلان بأحكام البنيان، 314 و 315.

(67) المصدر نفسه، 304 .

(68) محمد بن أحمد ابن جزي الغرناطي، القوانين الفقهية، 1/224 .

والحدادين و⁽⁶⁹⁾... وقال المحتسب الشيزري: ويجعل لأهل كل صنعة منهم سوقاً يختص بهم، وتعرض صناعتهم فيه، فإن ذلك لقصدهم أرفق، ولصنائعهم أفق⁽⁷⁰⁾.. ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقود نار، كالخباز والطباخ والحداد، فالمستحب أن يبعد حواناتهم عن العطارين والبزارين، لعدم المجانسة وحصول الأضرار⁽⁷¹⁾.

4- وسائل حل مشكلة التلوث البصري: من المعلوم عند الأطباء أن الضوء والشمس ضروريان للسكن الصحي، وقد تنبه السادة الفقهاء لذلك قديماً وأجازوا إحداث الكوافض والنواوفذ في المنازل لدخول الضوء والشمس بشرط عدم الإضرار بالجيران⁽⁷²⁾، والواضح أن تلك الفتوى إنما هي للحفاظ على حرمات الدور السكني، وقد كان الفقه صارماً جداً بمنع أي إخلال بهذا المبدأ كفتح الكوة يكشف منها الجار، وكتب عمر رحمه الله أن يُوقف على سرير فإن نظر إلى ما في دار جاره منع نفياً للضرر وإلا فلا لأنَّه تصرف في ملكه⁽⁷³⁾. ومن عوامل تحقيق الخصوصية ما تضمنته الأحكام الفقهية مما يوجه المطالع المؤدية إلى السطح وأبوابه وستره، بحيث لا يكشف الصاعد إلى السطح أو من يكون فوقه البيوت المجاورة أو أن

(⁶⁹) أبو جعفر، أحمد بن مغيث الطليطي (459هـ/1065م)، المقنع في علم الشروط، تقديم وتحقيق فرانشيسكو خابير أغيري شادابا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية معهد التعاون مع العالم العربي، 1415هـ/1994م، مدريد، 233.

(⁷⁰) أبو التحبيب، عبد الرحمن بن نصر الشيزري، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، 110.

(⁷¹) عمر بن محمد السنامي (1334هـ/734م)، نصاب الإحتساب، تحقيق مؤئل يوسف عز الدين، دار العلوم، الرياض، د.ط، 1403هـ/1982م.

(⁷²) عيسى بن موسى التطيلي، القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، 108.

(⁷³) المصدر نفسه، 175.

تكشف البيوت المجاورة لهذا السطح⁽⁷⁴⁾، وفي أوجوبة ابن رشد أن عياضاً سأله عن صومعة (منارة) أحدثت في مسجد فشكا منها بعض الجيران الكشف عليه فهل له فيها مقال؟ فأجاب: " وإن كان يطلع منها على الدور من بعض نواحيها دون بعض، فيمنع من الوصول منها إلى الجهة التي يطلع منها إلا بمحاجز بين تلك الجهة وغيرها من الجهات"⁽⁷⁵⁾.

ثانياً: حل مشكلة خطر استزاف الموارد:

استزاف الموارد هو نقىض المحافظة عليها، ومن وسائل حل هذه المشكلة:

1 - المحافظة على الموارد: وذلك باعتبارها نعمة من الله تعالى على حلقه، فواجبهم أن يقوموا بشكرها، ومن شكرها المحافظة عليها من التلف والخراب أو التلoot، والله تعالى

يقول: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾⁽⁷⁶⁾، ومثال ذلك

المحافظة على موارد المياه من التلoot، كإيجاد أماكن لقضاء الحاجة في المناطق العامة لمنع التلoot، ولتجنّب الناس النهي الوارد في ذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه"⁽⁷⁷⁾. وعن معاذ بن جبل

⁽⁷⁴⁾ محمد عبدالستار عثمان، المدينة الإسلامية، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1409هـ/1988م، 7.

⁽⁷⁵⁾ محمد بن أحمد عليش(1299هـ/1881م)، منح الجليل شرح مختصر خليل، بيروت، دار الفكر، د.ط. .33، 329، 330هـ/1409م، 56 (الأعراف).

⁽⁷⁷⁾ أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، رقم 239، 65/1.

نهى النبي ﷺ قال: لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: "اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق والظل" ⁽⁷⁸⁾.

2- ترك الإسراف في استهلاك الموارد في العمارة: لقد أنكر الله على عاد قوم هود اتخاذهم مبان للعبث والله، قال تعالى: ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعَبِّثُونَ ﴾⁽⁷⁹⁾، كما نهى النبي ﷺ عن الإسراف في عمارة المباني من غير حاجة، فعن أنس بن مالك نهى النبي ^{نهى النبي} أن رسول الله ﷺ قال: "أما إن كُلَّ بَنَاءٍ وَبَالٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَا" يعني إِلَّا مَا لا بد منه⁽⁸⁰⁾. وعن خباب نهى النبي قال: "إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَنْفَقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التَّرَابِ أَوْ قَالَ: الْبَنَاءُ" ⁽⁸¹⁾، وعن حابر بن عبد الله نهى النبي أن رسول الله ﷺ قال له: "فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضييف والرابع للشيطان"⁽⁸²⁾.

(78) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، كتاب الطهارة، باب الموضع الذي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، رقم 26/1، 28.

(79) الشعراء، 128.

(80) أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن، كتاب الأدب والاستئذان، باب ما جاء في البناء، رقم 2830، 2830/103/38.

(81) أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل البخاري ، صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في البناء، رقم 9418، 9418/2.

(82) أبو الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري (-261هـ/875م)، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء الكتب العربية، كتاب اللباس والزينة⁽³²⁾، باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس (11)، رقم 667/2، 2084/2.

ثالثاً: حل مشكلة احتلال التوازن البيئي والكوني:

وحل هذه المشكلة وسائل عديدة نذكر منها:

1 - التشجير والتخصب: لقد رغب الإسلام في ذلك، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: "ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فلما أكل منه طير أو إنسان أو بحيرة إلا كان له به صدقة"⁽⁸³⁾. كما حضّ الإسلام على تأمين مستلزمات الزراعة من حفر الأنمار و...، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: "إن ما يلحق المؤمن من عمله وحسنته بعد موته، علماً علمه ونشره، وولداً صالحًا تركه، و... أو نهرًا أجراه أو...".⁽⁸⁴⁾ ومن فوائد التشجير المنفعة والجمال والظل وتخفيف الحرارة والمساعدة في حفظ التوازن البيئي، وامتصاص الضوضاء ومقاومة الآثار الضارة للتصنيع على البيئة.

2 - العمارة والشمير: وهي من المقومات الأساسية للحفاظ على البيئة، وتعتبر أحد المقاصد التي خلق لها الإنسان كما مر ذكره. ومن عمارة الأرض: إحياء الموات، والموات: هي الأرض الدارسة الخراب⁽⁸⁵⁾، فعن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له"⁽⁸⁶⁾، ويكون الإحياء كذلك: بالبناء عليها وإقامة مساكن فيها للناس، فالأرض

(⁸³) أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحرش والزراعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل، رقم: 2320، 76/2.

(⁸⁴) ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني(-273هـ/887م) سنن ابن ماجه، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون، بيروت، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ/2009م، كتاب المقدمة، باب ثواب معلم الناس الخير، رقم: 227/1، 242.

(⁸⁵) عبد الله بن أحمد المقدسي، المعروف بابن قدامة ، المغني، 69.

(⁸⁶) أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري ، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضاً مواتا، رقم 2209.

الموات، كما تحيا بالنبات والغرس، تحيا بالبناء والمسكن، ولهذا في عصرنا يتوجهون إلى الصحاري ليقيموا فيها المباني، فيستفيدوا منها بإحياء الصحراء وتوفير الأرض الزراعية.

3- المحافظة على البيئة من الإلتلاف: حرم الإسلام كل عمل يفسد البيئة ويتلف عناصرها واعتبر ذلك عملاً يعاقب الله عليه، ومنكراً يجب النهي عنه. فعن عبد الله بن حبشي^{رض}: قال رسول الله ﷺ: "من قطع سدراً صوب الله رأسه في النار"⁽⁸⁷⁾. كما دعا الإسلام إلى الحفاظ على المجال الأخضر المحاور للقرى والمتوسطة بينها، لأنه حق لعامة المسلمين كالساحة للدور⁽⁸⁸⁾، وحرص الفقهاء على الحفاظ على خلو ضفاف الأنهار من أي بناء، ومنعوا إقامة ما يؤثر على الجنان كالأندر⁽⁸⁹⁾، لأنه يضره بتبني التذرية كإحداث الحمام⁽⁹⁰⁾.

4- المحافظة على التوازن الطبيعي: لقد خلق الله تعالى هذا الكون بحساب وقدر مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾⁽⁹¹⁾، وأمرنا بإقامة الوزن بالقسط والعدل، ونهانا عن الطغيان والإحسار في الميزان، وإنما المطلوب منهج الوسط.

⁽⁸⁷⁾ أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن، كتاب الأدب، باب قطع السدرة، رقم 404/5، 5239.

⁽⁸⁸⁾ محمد بن محمد، المعروف بالخطاب الرُّعَيْنِي، موهاب الجليل، 12/6.

⁽⁸⁹⁾ الأَنْدَرُ: الْبَيْدَرُ، انظر : ابن منظور، لسان العرب، 5/200.

⁹⁰ . 175/6، الذخيرة، القرافي، إدريس بن أحمد.

الفرقان، 2 (91)

الخاتمة

الخاتمة والاستنتاجات والتوصيات

- 1- إن المطالع لمسائل هذا البحث يزداد يقيناً وإيماناً بشمولية الأحكام الشرعية، ووفاؤها بجميع متطلبات البشرية وأن الفقه الإسلامي يمثل وموسعة شاملة لكل جوانب الحياة.
- 2- إن علاج مشكلات العمارة والبيئة رهين بعلاج الإنسان نفسه، فرسول الله ﷺ كان يغير داخل الصحابة ويعالج نفوسهم فهي أصل الداء، والقرآن الكريم يقر هذه القاعدة الاجتماعية حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾⁽⁹²⁾.
- 3- إن حل مشكلة العمارة والبيئة من جملة ما جاء به دين الإسلام الحنيف، بل من مقاصده.
- 4- لكلمة البيئة معانٌ لغوية متعددة منها: المترد، وإصلاح المكان، والتزول والإقامة.
- 5- إن أقرب معنى للبيئة أنها: الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من مظاهر طبيعية (جمادات وأحياء) خلقها الله سبحانه، يتأثر الإنسان بها، و يؤثر فيها.
- 6- البيئة تشمل البيئة الجامدة (الطبيعة والصناعية) والحياة (الإنسان والحيوان والنبات).
- 8- العمارة هي جزء من البيئة، ولا بد أن تكون منتجاتها منسجمة مع عناصر البيئة.
- 9- للتعامل مع البيئة صلة قوية بعلوم الشريعة المختلفة مثل علم الفقه والأصول و....

.11 (الرعد، 92)

- 10- أسباب نشوء المشاكل بين العمارة والبيئة متنوعة أهمها اختلاف الأفهams وتعدد وجهات النظر في فهم التسخير والتمكين في هذه البيئة ومكوناتها وغياب التخطيط الإسلامي للمدن.
- 11- أهم مشاكل العمارة والبيئة هي: مشكلة التلوث بأنواعه ومشكلة استتراف موارد البيئة وسوء استهلاكها ومشكلة اختلال التوازن البيئي والكوني.
- 12- تتمثل أسس وضوابط حل مشكلة العمارة والبيئة بعدة أمور منها: الطرح الفقهي المستمد من الشريعة الإسلامية ومراعاة ضوابط تخطيط المدن وتصميم المباني في الإسلام.
- 13- وسائل حل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام نابعة من مبادئه العظيمة وأحكامه القوية.

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

<u>الصفحة</u>	<u>السورة</u>
---------------	---------------

8 ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ ص

..... ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

9 ﴿ رَحِيمٌ ﴾

9 ﴿ ... وَلَا مُسْكُوْهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا... ﴾

10..... ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾

17..... ﴿ الْيَوْمَ أَكَمَّتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾

14..... ﴿ وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا تُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾

26..... ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾

5..... ﴿ وَبَوَأْكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا ﴾

١٩..... ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِينَ ﴾

إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴿٢٩﴾

٨..... ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾

وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بَهَا وَابْتَغْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿٢٠﴾

۹..... ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ أَتَقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ حُسْنُونَ ﴾

وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴿28﴾

۲۶..... ﴿ أَتَيْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعَبَّثُونَ ﴾

﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ٧.....

8..... ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾

فهرس الأحاديث النبوية

المحدث

اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق والظل

ألا وإنني أوتيت الكتاب ومثله معه

إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسنته بعد موته، علما علمه

إِنَّمَا بَعَثْتُ لِأَنْتُمْ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ

لَا ضرر ولا ضرار

لَا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه

لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه

ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فياكل منه طير أو إنسان

من أحيا أرضاً ميتة فهـي له

من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقرب مساجدنا

من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار

المراجع

ثبت المراجع

- أ -

- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد أبو زيد(-808هـ/1406م)، المقدمة أو تاريخ ابن خلدون، دمشق، دار القلم، د.ت، 1405هـ/1984م، عدد الأجزاء 1.

- ابن عبد ربه، أبو عمر، أحمد بن محمد الأندلسـي(-328هـ/940م)، العقد الفريد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1404هـ/1983م، عدد الأجزاء 8.

- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر(-751هـ/1340م)، مدارج السالكين، تحقيق محمد المعتصم بالله، بيروت، دار الكتاب العربي، ط3، 1416هـ/1996م، عدد الأجزاء 2.

- ابن نحيم، زين الدين بن إبراهيم(-970هـ/1562م)، الأشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذَهَبِ أَبِيهِ حَنِيفَةَ، خرج أحاديثه زكريـا عمـيراتـ، بيـرـوتـ، دـارـ الـكتـبـ الـعلمـيـةـ، طـ1ـ، 1419هـ/1999م.

- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القرزيـيـ (-273هـ/887م) سنـنـ ابنـ مـاجـهـ، تـحـقـيقـ شـعـيبـ الـأـرنـوـطـ، بيـرـوتـ، دـارـ الرـسـالـةـ الـعـالـمـيـةـ، طـ1ـ، 1430هـ/2009م، عـدـدـ الـأـجزـاءـ 5ـ.

- ابن مغيث الطليطيـيـ، أبو جعـفرـ، أـحمدـ اـبـنـ مـغـيـثـ (-459هـ/1065م)، المقنـعـ فـيـ عـلـمـ الشـرـوـطـ، تـقـدـيمـ وـتـحـقـيقـ فـرـانـشـيكـوـ خـابـيـرـ أـغـيـرـيـ شـادـابـاـ، المـحـلـسـ الـأـعـلـىـ لـلـأـبـحـاثـ الـعـلـمـيـةـ معـهـدـ التعاونـ معـ العـالـمـ الـعـرـبـيـ، 1415هـ/1994م، مـدـرـيـدـ.

- ابن منظور، أبو الفضل، محمد بن مكرم (1311هـ/711م)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط3، 1414هـ/1993م، عدد الأجزاء 15.

- أبو القاسم، علي بن الحسن، المعروف بابن عساكر (1176هـ/571م)، تاريخ دمشق، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، بيروت، دار الفكر، 1415هـ/1995م، عدد الأجزاء 80.

- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (275هـ/889م)، سنن أبي داود، الدار المصرية اللبنانية، د.ط، 1408هـ/1687م، عدد الأجزاء 5.

- أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسبي (745هـ/1344م)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق صدقى محمد جمیل، بيروت، دار الفكر، 1420هـ/1998م.

- ب -

- البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل (256هـ/870م)، صحيح البخاري، تحقيق محمد علي قطب، بيروت، المكتبة العصرية، ط1، 1422هـ/2000م، عدد الأجزاء 13.

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ/1067م)، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط3، 1424هـ/2002م.

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ/1067م)، شعب الإيمان تحقيق الدكتور عبد العلي حامد، الرياض، مكتبة الرشد للنشر، ط1، 1423هـ/2003م عدد الأجزاء 13.

- ت -

- التطيلي، عيسى بن موسى (-386هـ/996م)، القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، تحقيق محمد النمینج، منشورات المنظمة الإسلامية إيسیسکو، 1420هـ/1999م.

- ح -

- الخطاب الرعیي، أبو عبد الله محمد بن محمد (-954هـ/1547م)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، بيروت، دار الفكر، ط 3، 1412هـ/1992م، عدد الأجزاء 6.

- ج -

- الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات (-816هـ/1413م)، تحقيق إبراهيم الأبياري، بيروت، دار الكتاب العربي، ط 1، 1405هـ/1984م، عدد الأجزاء 1.

- خ -

- خير الدين، عمرو، المعاجلات البيئة في تخطيط المدن الإسلامية، القاهرة، د.ط، 1418هـ/1997م.

- ر -

- الرازي، محمد بن أبي بكر (666هـ/1268م)، مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، طبعة جديدة، 1415هـ/1995م.

- الريسوبي، د. قطب، المحافظة على البيئة من منظور إسلامي، بيروت، دار ابن حزم، ط 1، 1429هـ/2008م.

- أبو القاسم، الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني (502هـ/1109م)،
الذریعة إلى مکارم الشریعة، تحقیق أبو اليزيد العجمی، القاهرة، دار السلام، ط1،
2007هـ/1428م.

- س -

- السیوطی، عبد الرحمن بن أبي بکر، جلال الدین (911هـ/1506م)، الأشیا و النظائر،
بیروت، دار الكتب العلمیة، ط1، 1411هـ/1990م، عدد الأجزاء 1.

- ش -

- الشاطی، إبراهیم بن موسی (790هـ/1388م)، المواقفات، تحقیق مشهور آل
سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م، عدد الأجزاء 7.

- الشافعی، محمد بن إدريس (204هـ/820م)، الأم، بیروت، دار المعرفة، د.ط،
1410هـ/1990م، عدد الأجزاء 8.

- الشیزیری، أبو النجیب، عبد الرحمن بن نصر (590هـ/1194م)، نهایة الرتبة في طلب
الحسبة، تحقیق د. السيد العریینی، بیروت، دار الثقافة، ط2، 1402هـ/1981م.

- ع -

- العبدري، أبو عبد الله المواقی محمد بن یوسف (897هـ/1492م)، التاج والإکلیل
لمختصر خلیل، بیروت، دار الكتب العلمیة، ط1، 1416هـ/1994م، عدد الأجزاء 8.

- عليش محمد بن أحمد (-1299هـ/1881م) منح الجليل شرح مختصر خليل، بيروت، دار الفكر، د.ط، 1409هـ/1989م، عدد الأجزاء 99.

- غ -

- الغزالى، محمد بن محمد، أبو حامد (-505هـ/1112م) المستصفى، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافى، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ/1992م، عدد الأجزاء 1.

- ق -

- القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس (-684هـ/1285م)، الذخيرة، تحقيق سعيد أعراب، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 14هـ/1994م، عدد الأجزاء 14.

- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (-671هـ/1273م)، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة، دار الكتب المصرية، ط1، 1357هـ/1938م، عدد الأجزاء 20.

- م -

- مالك بن أنس الأصبهى المدى (179هـ/796م) الموطأ، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ/1990م، عدد الأجزاء 8.

- محمد عبدالستار عثمان، المدينة الإسلامية، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1409هـ/1988م، 7.

- مجتمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، القاهرة، دار الدعوة، د.ط، د.ت.

- و -

- وزيري، د.م. يحيى، العمارة الإسلامية والبيئة، الكويت، مطبع السياسة، سلسلة كتب عالم المعرفة، عدد: ربيع الآخر 1425هـ/يونيو 2004م.

- وزيري، د.م. يحيى، التصميم المعماري الصديق للبيئة نحو عمارة حضراء، القاهرة، عربية للطباعة والنشر، 1386هـ/2003م، 64.

المحتويات

الصفحة

الموضوع

- المقدمة.

- أهمية البحث وأسباب اختياره ومشكلة البحث وحدوده.

- الدراسات السابقة حول الموضوع ومنهج الدراسة.

- المبحث الأول: في مفهوم البيئة ومكوناتها وال العلاقة بين العمارة

والبيئة في الإسلام: ويشتمل على ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: مفهوم البيئة ومكوناتها.

- المطلب الثاني: العلاقة بين العمارة والبيئة في الإسلام.

- المطلب الثالث: التأصيل الشرعي لتعامل العمارة مع البيئة في الإسلام.

- المبحث الثاني: تحديد مشاكل العمارة والبيئة وأسبابها.

- المطلب الأول: أسباب نشوء المشاكل بين العمارة والبيئة.

- المطلب الثاني: تحديد مشاكل العمارة مع البيئة: وتشمل:

1 - مشكلة التلوث في شتى المجالات، وبمستوياته المختلفة.

2 - مشكلة استغلال موارد البيئة وسوء استهلاكها.

3 - مشكلة احتلال التوازن البيئي الكوني.

المبحث الثالث: حل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام:

المطلب الأول: أسس وضوابط حل مشكلة العمارة والبيئة: وهي:

أولاً: الطرح الفقهي المستمد من الشريعة الإسلامية.

ثانياً: مراعاة ضوابط تنظيم المدن في الإسلام: وهي أصلان:

الأصل الأول: دفع المضار.

الأصل الثاني: جلب المنافع.

ثالثاً: مراعاة ضوابط تصميم المباني في الإسلام: ومنها:

1 - الخصوصية والستر.

2 - استخدام بعض المعالجات المناخية.

3 - استخدام مواد البناء المناسبة للبيئة.

- المطلب الثاني: وسائل حل مشاكل العمارة والبيئة في الإسلام: وتشتمل على:

أولاً: وسائل حل مشكلة التلوث في شتى الحالات.

ثانياً: وسائل حل مشكلة استنزاف موارد البيئة وسوء استهلاكها.

ثالثاً: وسائل حل مشكلة احتلال التوازن البيئي الكوني.

- الخاتمة والاستنتاجات والتوصيات.

- الفهارس العامة.

- المراجع.